

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة أمين استعمال بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لخدمة العامة أو التحسين والتوسيعات المحددة له :

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية لمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات :

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة عملية ميكانيكية بناحية منشأة أمين استعمال بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة محافظة البحيرة الموضح حدوده ومعالجه على الرسم المرافق .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة وبالطريق مساحتها وقرار يط وله أسمى ملك السيد أحمد الصاوي أمين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية :

صدر برأسه الجمهورية في ٤ ذي الحجة سنة ١٣٩٢ (١٩٧٣) بتأشيرته

أنور السادات

مذكرة

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١ لسنة ١٩٧٣
باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة
أمين استعمال بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة محافظة
البحيرة من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى توفير مياه الشرب النقية في جميع أنحاء الجمهورية ورفع المستوى الصحي للواطنين واتفاق السيد محافظ البحيرة
على إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة أمين استعمال بمحافظة البحيرة
لسد هذه الفجوة والقى المعاونة ببناء الشرب النقية .

بيان

باسم الملك لقطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها ومقدار
ملكيتها ومقدار المقطع المستقطع

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراطان و ١٢ سهما مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن قدرها :
قيراطان و ١٢ سهما ملك مسعود خير الله سعيد ، وبحصة أملاكه قيراطان
و ١٢ سهما .

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراطان و ٦ أسمى مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن ملك السيد
يوسف السقا ، وبحصة أملاكه قدار .

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراط و ٦ أسمى مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن ملك
محمد عبد الله نصر ، وبحصة أملاكه قيراط و ٦ أسمى .

وافق الملك محمد السيد يوسف السقا على نزع ملكية أرض المشروع
بنشره التوسيع لتغطية المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر
ولم يوافق باقى المالك وهم مسعود خير الله سعيد و محمد عبد الله .

وافق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تغطية
المنفعة العامة والاستيلاء على المساحة المذكورة للمشروع بنشره توسيع
موقع عملية المياه اليدوية لتحويلها لعملية مياه ميكانيكية بالكتاب
رقم ٨١٥ في ٢٥/٦/١٩٧٢ .

الحد البحري : باقى القطعة رقم ٢٧٤ بمحوضه بعرض ١٥ مترا وبطول ٤ مترا
أرض ملك على سعد أبو سعيد وآخرين .

الحد القبلي : فاصل زمام الناحية من زمام ناحية كفر السقا بعرض
٥ أمتار وبطول ٤ مترا .

الحد الشرقي : باقى القطعة (٢٣٠ من ١١٠) بمحوض عرض ١٢ مترا
ويطول ٤٠ مترا مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن بملك السيد
يوسف السقا .

الحد الغربي : باقى القطعة (٢٧٤ بمحوض بعرض ٧ أمتار بطول ٤ مترا
يليه أرض زراعية ملك محمد محمود عطيه .

تم تدبر المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية وتم صحب ذلك
رقم ٢٤٤٦٨٦ بتاريخ ١٩٧٢/٢/١ بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه عن عملية توسيع موقع
عملية المياه اليدوية ببعض قرى المحافظة وأرسل لتفتيش المساحة بدمياط .

وافق السيد المحافظ على نزع ملكية هذا الموقع وتأثير بذلك
على الطريق المسائي لوحة رقم ١٣٧٧ (ناحية العيون مركز إيتاي البارود
محافظة البحيرة) .

وأتفق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تقرير المنفعة العامة والاستيلاء على المساحة الازمة لأرض المشروع بالكتاب رقم ٧٢٩ بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٢.

وأتفق مراقبة الطرق الإقليمية بمحافظة البحيرة على الموقع المذكور بالكتاب رقم ٢٤٢١ في ٩/٥/١٩٧٢.

وأتفق تفتيش عام رى البحيرة على الموقع المذكور بالكتاب رقم ٨٠٢٥ في ٦/٧/١٩٧٢.

حدود الموقع وأبعاده :

الحد البحري : جسر خصوصى نوع ثالث ياق القطعة يطول ٧٧ متراً يليه باق أملأكه .

الحد الشرق : بعضه فاصل حوضه من حوض ٢٤ قسم أول (جزائر فصل أول) بطول ٦ أمتار ويحده جسر النيل ثم يتجه لغرب بمحوار باق القطعة ١٢ بحوضه بطول ٤٣ متراً ثم يتجه لقبل بمحوار باق القطعة بحوضه بطول ٥٣ متراً

الحد القبل : يتجه للغرب بمحوار باق القطعة بطول ٥٥ متراً يليه أرض ملك محمد البنا .

الحد الغربى : القطعة رقم ٣٤ بحوضه بطول ٢٧ متراً ويحده نصف المسقة الخصوصية إليها أرض ورثة على أحد الوجيه .

تم تدبر المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية وتم سحب شيك برقم ٧٧٩٢٠٨ بتاريخ ١٨/٣/١٩٧١ بمبلغ ١٠٠٠ جنيه عن عملية المطاطبة ومتناهٰى أمين اسماعيل والتوفيقه وتم ارساله لتفتيش المساحة بدمنهور على ذمة التعويضات .

وأتفق السيد المحافظ على نزع ملكية هذا الموقع وتأشير بذلك على الخريطة المساحة لوحدة رقم ٣٤ متناهٰى متناهٰى أمين اسماعيل بزمام شابور سركوك حادث محافظه البحيرة .

وقد تم اختيار الموقع اللازم لإقامة هذه العملية الموضع حدوده ومدالله على الرسم المرافق وهو عبارة عن قطعة أرض زراعية مساحتها ٩ فراريط و٩ أمتهم من لقطعة ٧٣ ضمن ١٢ بحوض النباتية تمرة ٤٢ بمنشأة أمين اسماعيل بزمام شابور سركوك حادث محافظة البحيرة ملك السيد أحد الصاوي أمين الذي وافق على نزع ملكيته .

ونظراً لأن المساحة الازمة للمشروع أرض زراعية فقد أتفق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تقرير صفة الفرع العام لل مشروع وذلك بالكتاب رقم ٧٢٩ بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٢.

وقد أشارت مديرية الإسكان والتشيد بمحافظة البحيرة إلى أن تكاليف نزع ملكية المساحة الازمة لإقامة هذه العملية البالغ قدرها ١٠٠٠ جنيه قد أودعت تحت تصرف الهيئة العامة للساحل بدمنهور بتاريخ ١٨/٣/١٩٧١ على ذمة صرف التعويضات لمستحقتها وطلبت السير في إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة عملية المياه الميكانيكية بناحية بزمام قرية شابور سركوك حادث محافظة البحيرة من أعمال منشأة أمين اسماعيل بزمام قرية شابور سركوك حادث محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة لتنفيذ المشروع بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة له .

ومن ثم أهدت الوزارة مشروع القرار اللازم في هذا الصدد متضمناً اعتبار مشروع إقامة عملية المياه الميكانيكية بناحية منشأة أمين اسماعيل بزمام قرية شابور سركوك حادث محافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر .

وينتظر وزير الإسكان والتشيد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً في الصيغة القانونية وجاهه في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشيد

مهندس : عبد العزيز كمال

بيان

باسم الملك لقطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها
ومقدار ملكيتها ومقدار السطح المقطوع

المساحة المتداخلة بالمشروع :

وقراريطه و أمهم ملك أحد الصاوي أمين ، وبخلاف أملأكه
ع أندنة .

وأتفق المالك على نزع ملكية أرض المشروع لتقدير المنفعة العامة
 والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .